

حكم زواج الرجل بمن زنى بها

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل هل يجوز للرجل ان يتزوج من زنى بها من زنا بأمرأة فالواجب عليهم التوبة فاذا تاب واذا تاب توبة صادقة وعلمت ذلك من الجاني ومن جنى بها جاز الزواج - 00:00:06

وهل يحدد بزمن؟ هذى مسألة اخرى لكن ما يتعلق بجواز زواج لا بأس على الصحيح لانها من سائر النساء ما طاب لكم من النساء دخلة في عموم من تتزوج من النساء - 00:00:36

ولا بأس ان يتزوج لكن ربما يقال والله اعلم يعني وهذا قد يعني ينصح في بعض الاحوال ربما يختلف المتزوج اول مرة تزوج بها حسب حالهم يعني ربما يكون احيانا اذا تزوج بها ودخل بها او قد تكون رغبته قبل ذلك بها قوية ثم يتزوج بها ودخل بها - 00:00:50

وكان قد وقع منه ما وقع ووقع منها ما وقعت قد يسري الى قلبه شيء في نفسه عليها خاصة المرأة وربما رجع الزوج لكن من جهة الرجل الى المرأة امرأة انه يقول في نفسه التي يعني وقع من هذا آآ بلا زواج معه ربما يوسموس للشيطان انه يقع هذا من - 00:01:18

فمع غيره ينكمد عليه حياته فان اطمئن من هذا الجانب وانه يعني ليس من هذا الجنس وهذا يختلف بحسب النفوس وتحركها ووساوتها تختلف بعض الناس يتحرك لادني وسوسنة تعرف نفسه ويأكلها ويولد عليها بعض الناس لا يطيب رأسه تماما - 00:01:38

والحمد لله هو قد اقتتنع بحكم الشرع ويقول لا يبالغ غير ذلك. هذا لا بأس به آآ كما تقدم لكن هذا يعني من جهة النصيحة كل سورة في بعض الاحوال دون - 00:01:58